وجهها ولا ترفع صوتها بالتلبية ولا ترمل في الطواف ولا
تسعى بين الميلين ولا تحلق وكان تقصر

باب القران

القران افضل عندنا من التمتع والافراد وصفة القران
ان يهل بالعمرة والحج معا من الميقات فيقول عقيب
الصلوة اللهم اني اريد العمرة والحج فيسرهما لي وتقبلهما
مني فاذا دخل مكة ابتدء فطاف بالبيت سبعة اشواط
يرمل في الثلث الاول منها ويمشي في الباقي على هينة و
يسعى بعدها بين الصفا والمروة وهذه افعال العمرة ثم
يطوف بعد السعي طواف القدوم ويسعى بين الصفا والمروة
كما بيناه في المفرد واذا رمى الجمرة يوم العقبة نحر ذبح شاة او بقرة
او بدنة او سبع بدنة فهذا دم القران فان لم يكن
له ما يذبح صام ثلثة ايام في الحج آخرها يوم عرفة
فان فاته والصوم حتى اتى يوم النحر لم يجزه الا الدم ثم
يصوم سبعة ايام اذا رجع الى اهله وان صامها بمكة

بعد فراغه

بعد فراغه من الحج جاز وان لم يدخل القارن مكة ونو
جد له عرفات فقد صار رافضا لعمرة وعليه قضاؤها

باب التمتع

التمتع افضل من الافراد عندنا والمتمتع على
وجهين متمتع سوق الهدي ومتمتع لا يسوق الهدي
وصفة المتمتع ان يبتدئ من الميقات فيحرم بعمرة
ويدخل مكة فيطوف لها ويسعى ويحلق او يقصر
قد حل من عمرته ويقطع التلبية اذا ابتداء بالطواف و
يقيم بمكة حلالا فاذا كان يوم التروية احرم بالحج من
المسجد وفعل ما يفعله الحاج المفرد وعليه دم التمتع فان
لم يجد صام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع وان اراد
المتمتع ان يسوق الهدي احرم وساق هديه فان
كانت بدنة قلدها باذاذة او نعل وشعر البدنة عند
ابي يوسف ومحمد رحمهما الله وهو ان يشق سنامها
من الجانب الايمن ولا يشعر عند ابي حنيفة رضي الله عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)